



10027



سياسة قبول الهبات



مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة
لجمع الموارد المالية وقبول الهبات لزيادة موارد

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في قبول الهبات والمساهمات
والمسؤوليات المحددة الجامعي المساهمات ، وفيما يتعلق باستخدام
الأموال والمسؤولية عنها .

البيان

تضمن جمعية ثمار الزراعية التعاونية التسويقية وكل ما يتبعها على حدة أن
:

١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والشفافية
.

٢. تلتزم في جميع أنشطتها ، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها
وممارساتها .

٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم
الأموال . وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي
تستغل بؤس الإنسان ، أو تمس ، بأي شكل من الأشكال بكرامته .

٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية . وعليهم
ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم .

٥ . تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها ، بشأن
حقوق المساهمين . ويحق للمساهمين ، أولاً وقبل كل شيء ، الحصول
في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم .

٦. تستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جمعت من
أجلها ، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها .

٧. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة الهبات والمساهمات .
ومراقبتها . وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علنا ، متضمنة المبالغ
التي تم جمعها وكيفية إنفاقها.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين
يتولون قبول الهبات والمساهمات من القطاع العام أو الخاص أو من
المصادر الأخرى.

اعتماد مجلس الإدارة :

تم اعتماد سياسة قبول الهبات بجمعية ثمار التعاونية الزراعية التسويقية

في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته المنعقدة

بتاريخ ١٣/٠٦/١٤٤٣هـ الموافق ١٦/٠١/٢٠٢٢م